

Distr.
GENERAL

CES/SEM.42/10
29 February 2000
ARABIC
Original: ENGLISH

المكتب الإحصائي
للاتحادات الأوروبية (EUROSTAT)

اللجنة الإحصائية
واللجنة الاقتصادية لأوروبا

مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين

اجتماع العمل المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا
والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية بشأن الإحصاءات
المتعلقة بالهجرة*
(جنيف، ٨-١٠ أيار/مايو ٢٠٠٠)

الموضوع ٣

تطبيق توصيات الأمم المتحدة الجديدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية:
بعض التطبيقات التجريبية في بلدان مختارة

مذكرة من إعداد أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

أولاً - مقدمة

١- اعتمدت لجنة الأمم المتحدة الإحصائية مجموعة جديدة من التوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية في عام ١٩٩٧.

٢- ونُشرت في وقت لاحق مجموعة جديدة من التوصيات بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية، لاطلاع البلدان عليها. إلا أن عددا قليلا من البلدان في العالم حاول تطبيقها حتى الآن.

* تعالج وثائق اجتماع العمل هذا معالجة وثنائق الحلقات الدراسية.

(A) GE.00-30584

٣- ورأت أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية أنه من المفيد أن يحاول عدد صغير من البلدان تطبيق مجموعة جديدة من التوصيات. واعتُبر ذلك مفيداً لأن من شأنه أن يساعد على توضيح الحقائق التي تواجهها البلدان عندما تحاول تطبيق المجموعة الجديدة من توصيات الأمم المتحدة في واقع الحياة. ولذلك، فقد أنشأت الأمانة والمكتب فرقة عمل من البلدان المهتمة لدراسة هذه الحالة.

ثانياً- فرقة العمل المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية بشأن إحصاءات الهجرة الدولية

٤- طلبت أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية إلى البلدان التالية أن تشترك في فرقة العمل: إسرائيل، وبلجيكا، ورومانيا، وسلوفينيا، وكندا، والمملكة المتحدة، والنرويج.

٥- واجتمعت فرقة العمل للمرة الأولى في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠. وشاركت في الاجتماع جميع البلدان الأعضاء في فرقة العمل، باستثناء كندا التي تعذر عليها حضوره. واختيرت البلدان المشاركة في التجربة بحيث يكون في عدادها بلدان تشمل مجتمعةً كل المصادر الرئيسية للإحصاءات الوطنية المتعلقة بالهجرة التي تستخدمها حالياً بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا، مثل المراقبة الحدودية، وعمليات المسح، والسجلات، والوثائق الإدارية.

٦- وناقشت فرقة العمل واتفقت على الطريقة التي ينبغي أن يتبعها أعضاء الفرقة في إجراء التجربة. وتتضمن مجموعة توصيات الأمم المتحدة الجديدة تصنيفاً للتدفقات الدولية الداخلة والخارجة، ويحدد هذا التصنيف فئات مختلفة من هذه التدفقات التي تمثل التدفقات الدولية للهجرة الوافدة والخارجة في مجموعة التوصيات الجديدة.

٧- وأعد استبيان في شكل جدول يحدد فئات التدفقات الدولية الداخلة والخارجة في التصنيف، وهي تدفقات محددة في التوصيات باسم التدفقات الدولية للهجرة الوافدة والخارجة. وأرسل الجدول إلى أعضاء فرقة العمل وبلدان مختارة أخرى دُعيت للمشاركة في التجربة، مثل آيرلندا وألمانيا وإيطاليا. والهدف من هذه العملية هو معرفة أي تشكيلات من مصادر البيانات المختلفة في بلد ما يمكن استخدامها لكي تشمل مجتمعةً أكبر عدد من فئات التدفقات الدولية الداخلة والخارجة في التصنيف المنقح والمحددة في التوصيات على أنها التدفقات الدولية للهجرة الوافدة والخارجة.

٨- وترد في المرفق الأول الفئات المذكورة في تصنيف التدفقات التي تمثل التدفقات الدولية للهجرة الوافدة والخارجة في مجموعة التوصيات الجديدة.

٩- ويرد في المرفق الثاني الجدول الذي طُلب إلى أعضاء فرقة العمل ملؤه.

١٠- وسيقدم أعضاء فرقة العمل، في الاجتماع المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية الذي سيعقد في الفترة ٨-١٠ أيار/مايو ٢٠٠٠، تقريراً شفويًا عن نتائج التجارب التي أجروها في سعيهم إلى تطبيق مجموعة التوصيات الجديدة في بلدانهم.

المرفق الأول

أجزاء التصنيف المنقح للتدفقات الدولية الداخلة والخارجة التي هي تدفقات للهجرة الوافدة والخارجة وفقاً لمجموعة توصيات الأمم المتحدة الجديدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية
(الفئات مصنفة حسب صفة الدخول التي تحددها الدول المستقبلة)

المواطنون	الأجانب		المواطنون
التدفقات الداخلة	التدفقات الخارجة	التدفقات الداخلة	التدفقات الخارجة
أُسقطت الفئات ٨-١ من التصنيف هنا ^(١) لأنها لا تمثل تدفقات للهجرة الدولية			
المواطنون العائدون من الدراسة في الخارج (مع مُعاليتهم)	الطلبة الأجانب المغادرون (مع مُعاليتهم)	الأجانب الوافدون المقبولون كطلبة (مع مُعاليتهم، إن أُذُن لهم)	المواطنون المغادرون للدراسة في الخارج (مع مُعاليتهم)
المواطنون العائدون من التدرّب في الخارج (مع مُعاليتهم)	المتدربون الأجانب المغادرون (مع مُعاليتهم)	الأجانب الوافدون المقبولون كمتدربين (مع مُعاليتهم، إن أُذُن لهم)	المواطنون المغادرون للتدرّب في الخارج (مع مُعاليتهم)
المواطنون العائدون من العمل في الخارج (مع مُعاليتهم)	العمال المهاجرون الأجانب المغادرون (مع مُعاليتهم)	الأجانب الوافدون المقبولون كعمال مهاجرين (مع مُعاليتهم، إن أُذُن لهم)	المواطنون المغادرون للعمل في الخارج (مع مُعاليتهم)
المواطنون العائدون بعد العمل في منظمة دولية في الخارج (مع مُعاليتهم ومستخدميتهم)	موظفو الخدمة المدنية الدولية الأجانب المغادرون (مع مُعاليتهم ومستخدميتهم)	الأجانب الوافدون المقبولون كموظفين في الخدمة المدنية الدولية (مع مُعاليتهم ومستخدميتهم)	المواطنون المغادرون للعمل في منظمة دولية في الخارج (مع مُعاليتهم)
الأجانب العائدون من بلد مارسوا فيه حقهم في حرية الإقامة	الأجانب المغادرون بعد ممارسة حقهم في حرية الإقامة	الأجانب الوافدون الذين لهم الحق في حرية الإقامة	المواطنون المغادرون للإقامة في بلد تحق لهم فيه حرية الإقامة
المواطنون العائدون بعد استقرارهم في الخارج	المقيمون الأجانب المغادرون	الأجانب الوافدون المقبولون للاستقرار دون قيد على مدة الإقامة	المواطنون المغادرون للاستقرار في الخارج
المواطنون العائدون بعد هجرتهم لتكوين أسرة أو لجمع الشمل	الأجانب المغادرون الذين قُبلوا أصلاً لتكوين أسرة أو لجمع الشمل	الأجانب الوافدون المقبولون لتكوين أسرة أو لجمع الشمل	المواطنون المغادرون لتكوين أسرة أو للانضمام إلى أقربائهم المباشرين في الخارج
اللاجئون العائدون إلى أوطانهم	اللاجئون المغادرون	الأجانب المقبولون كلاجئين	المواطنون المغادرون لطلب اللجوء
طالبو اللجوء السابقون العائدون	طالبو اللجوء السابقون المغادرون (الذين لم يمنحوا صفة اللاجئين)	الأجانب الذين يطلبون اللجوء	المواطنون المغادرون لطلب اللجوء
المواطنون المبعدون من الخارج	الأجانب المبعدون	الأجانب الذين دخلوا بدون موافقة	المواطنون المغادرون دون الحصول على تراخيص القبول اللازمة

الحاشية: الفئات الثماني المسقطه هي: ١- العمال الحدوديون الذين يغادرون يوماً أو أسبوعياً للعمل في بلد مجاور؛ ٢- المواطنون المغادرون أثناء مرورهم العابر؛ ٣- المنتزهون المغادرون؛ ٤- السياح المغادرون؛ ٥- المسافرون المغادرون لأغراض العمل؛ ٦- الموظفون الدبلوماسيون والقنصليون المغادرون مع مُعاليتهم ومستخدميتهم أسرهم؛ ٧- الموظفون العسكريون المغادرون مع مُعاليتهم؛ ٨- البدو الرُحّل.

الإطار ١ - تعريف بلد الإقامة المعتادة، والمهاجر الدولي لأجل طويل والمهاجر الدولي لأجل قصير	
هو البلد الذي يعيش فيه الشخص، أي البلد الذي لديه فيه مكان للمعيشة، يقضي فيه عادة فترة راحته اليومية. ولا يغير السفر المؤقت إلى الخارج لأغراض الاستجمام، أو الإجازة، أو زيارة الأصدقاء والأقرباء، أو العمل، أو العلاج الطبي، أو الحج، بلد الإقامة المعتادة للشخص.	بلد الإقامة المعتادة
هو شخص ينتقل إلى بلد غير بلد إقامته المعتادة لفترة لا تقل عن سنة واحدة (١٢ شهراً)، بحيث يصبح بلد المقصد فعلاً بلد إقامته المعتادة الجديد. ويكون الشخص من منظور بلد المغادرة مهاجراً خارجاً لأجل طويل ومن منظور بلد القدوم مهاجراً وافداً لأجل طويل.	المهاجر لأجل طويل
هو شخص ينتقل إلى بلد غير بلد إقامته المعتادة لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن سنة واحدة (١٢ شهراً)، إلا في الحالات التي يكون فيها الانتقال إلى ذلك البلد لأغراض الاستجمام، أو الإجازة، أو زيارة الأصدقاء والأقرباء، أو العمل، أو العلاج الطبي، أو الحج. ولأغراض إحصاءات الهجرة الدولية، يعتبر بلد الإقامة المعتادة للمهاجرين لأجل قصير هو بلد المقصد طوال الفترة التي يقضونها فيه.	المهاجر لأجل قصير

الإطار ٢ - تعاريف الفئات المدرجة في التصنيف

ألف - فئات العابرين غير المتصلة بالهجرة الدولية

- ١- المواطنين المغادرون كعمال حدوديين < العمال الحدوديون الأجانب
- ٢- المواطنين/الأجانب أثناء مرورهم العابر

باء - الفئات المتصلة بالسياحة الدولية

- ٣- المواطنين المغادرون كمتنزهين < المتنزهون الأجانب (يُعرفون أيضاً باسم "زوار اليوم الواحد")
- ٤- المواطنين المغادرون كسياح < السياح الأجانب
- ٥- المواطنين المغادرون كمسافرين لأغراض العمل < المسافرون الأجانب لأغراض العمل

جيم - الفئات المستبعدة عادةً من إحصاءات الهجرة الدولية

- ٦- المواطنين المغادرون بصفتهم موظفين دبلوماسيين أو قنصليين أو كمُعاليين أو مستخدمين مسؤولاء الموظفين < الموظفون الدبلوماسيون أو القنصليون الأجانب مع مُعاليهم ومستخدمهم
- ٧- المواطنون المغادرون بصفتهم موظفين عسكريين أو كمُعاليين أو مستخدمين مسؤولاء الموظفين < الموظفون العسكريون الأجانب مع مُعاليهم ومستخدمهم
- ٨- البدو الرُحَّل

الإطار ٢ (تابع)

دال - الفئات المتصلة بتجميع احصاءات الهجرة الدولية

- ٩- *المواطنون المغادرون للدراسة في الخارج* ، *الطلبة الأجانب*: الأجانب المقبولون بموجب تراخيص أو تأشيرات خاصة تجيز لهم حضور دورة دراسية محددة في مؤسسة معتمدة في البلد المستقبل. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون إن قُبلوا.
- ١٠- *المواطنون المغادرون للتدريب في الخارج* ، *المتدربون الأجانب*: الأجانب المقبولون بموجب تراخيص أو تأشيرات خاصة تجيز لهم حضور تدريب يتقاضون عليه أجراً من داخل البلد المستقبل. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون إن قُبلوا.
- ١١- *المواطنون المغادرون للعمل في الخارج* ، *العمال المهاجرون الأجانب*: الأجانب الذين تقبلهم الدولة المستقبلية لغرض محدد هو ممارسة نشاط اقتصادي يتقاضون عليه أجراً من داخل البلد المستقبل. وتُفرض عادة قيود على مدة إقامتهم وعلى نوع العمل الذي يجوز لهم ممارسته. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون إن قُبلوا.
- ١٢- *المواطنون المغادرون للعمل لحساب منظمة دولية في الخارج* ، *الأجانب المقبولون كموظفين في الخدمة المدنية الدولية*: الأجانب المقبولون بموجب تأشيرات خاصة أو تراخيص إقامة كموظفين في منظمات دولية موجودة في إقليم البلد المستقبل. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون والمستخدمون إن قُبلوا.
- ١٣- *المواطنون المغادرون لممارسة حقهم في حرية الإقامة* ، *الأجانب الذين لهم الحق في حرية الإقامة*: الأجانب الذين لهم الحق في الإقامة في البلد المستقبل بسبب معاهدات أو اتفاقات خاصة بين بلد موطنهم والبلد المستقبل. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون إن قُبلوا.
- ١٤- *المواطنون المغادرون للاستقرار في الخارج* ، *الأجانب المقبولون للاستقرار*: الأجانب الذين يُمنحون إذنًا للإقامة في البلد المستقبل دون قيود على مدة الإقامة أو على ممارسة نشاط اقتصادي. ويدرج في هذه الفئة أيضاً المعالون إن قُبلوا.
- ١٥- *المواطنون المغادرون لتكوين أسرة أو للانضمام إلى أقرباء مباشرين لهم في الخارج* ، *الأجانب المقبولون لتكوين أسرة أو لجمع الشمل*: تضم هذه الفئة الخاطبين الأجانب والأطفال الأجانب الذين يتبنلهم مواطنون، والخاطبين الأجانب لأجانب آخرين مقيمين أصلاً في البلد المستقبل، وجميع الأجانب الذين يجوز لهم الانضمام إلى أربائهم المباشرين المقيمين أصلاً في البلد المستقبل.

الإطار ٢ (تابع)

١٦- *المواطنون المغادرون لطلب اللجوء* < *اللاجئون*: الأجانب الذين يُمنحون صفة اللاجئين سواء لدى دخولهم أو قبل دخولهم. ولذلك تشمل هذه الفئة الأجانب الذين يُمنحون صفة اللاجئين وهم في الخارج والذين يدخلون للاستقرار في البلد المستقبل وكذلك الأشخاص الذين يُمنحون صفة اللاجئين على أساس جماعي لدى وصولهم إلى البلد. وفي بعض الحالات، يمكن منح صفة اللاجئ أثناء وجود الأشخاص المعنيين في بلدهم الأصلي عن طريق "التجهيز المحلي" لطلبات اللجوء. ويمكن منح صفة اللاجئ على أساس الاتفاقية^(أ) الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧^(ب)، وغير ذلك من الصكوك الإقليمية ذات الصلة، أو الاعتبارات الإنسانية.

هاء - *الفئات الأخرى المتصلة بقياس الهجرة الدولية ولكن التي تشمل أشخاصاً لا تكون مدة إقامتهم في البلد المستقبل معروفة*

١٧- *المواطنون المغادرون لطلب اللجوء* < *الأجانب الذين يطلبون اللجوء*: هي فئة تشمل الأشخاص الذين يسمح لهم في نهاية الأمر بتقديم طلب لجوء (طالبو اللجوء فعلاً) والأشخاص غير المدرجين رسمياً في نظام البت في طلبات اللجوء والذين يُمنحون مع ذلك إنناً بالإقامة إلى أن يتمكنوا من العودة بأمان إلى بلدانهم الأصلية (أي بعبارة أخرى الأجانب الذين يُمنحون صفة الحماية المؤقتة).

١٨- *المواطنون المغادرون بدون وثائق القبول التي يشترطها بلد المقصد* < *الأجانب الذين لم يوافق على دخولهم أو إقامتهم*: تضم هذه الفئة الأجانب الذين ينتهكون قواعد القبول في البلد المستقبل والذين يجوز إعادهم، وكذلك الأجانب الذين يحاولون طلب اللجوء ولكن لا يجوز لهم تقديم طلب ولا يُسمح لهم بالبقاء في البلد المستقبل لأية أسباب أخرى.

(أ) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، رقم ٢٥٤٥.

(ب) المصدر نفسه، المجلد ٦٠٦، رقم ٨٧٩١.

المرفق الثاني

جدول يحيل إلى فئات التدفقات الداخلة والخارجة المشار إليها في المرفق الأول والتي أرسلت إلى أعضاء فرقة العمل

سيساعد الجدول التالي في تنفيذ التوصيات المنقحة مؤخراً بشأن إحصاءات الهجرة الدولية									
بيانات التدفقات أو الهجرة									
يرجى، لكل خانة من الخانات التالية، تقديم مصدر البيانات المحتملة في بلدكم (مثل قيد السكان، تعداد السكان، قيد الأجانب، مسح السكان ...)									
والهيئة المسؤولة عن جمع البيانات (وزارة الداخلية، العدل، التربية ...)									
حدد ما إذا كان القيد الزمني محترماً على النحو المبين في الإطار ١ في الصفحة ١٠ (٣ أشهر أو سنة واحدة)									
تحقق مما إذا كان مجموع السكان معنيين وحدد جميع الفئات السكانية غير المدرجة									
حدد مدى موثوقية جمع البيانات (مثلاً، جيد = أكثر من ٩٠%، متوسط = من ٥٠ إلى ٩٠%، متدن = أقل من ٥٠%)									
التدفقات الداخلة - الوافدون			الهجرة لأجل قصير			الهجرة لأجل طويل			إجمالي الهجرة
المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المجموع
فئات التدفقات الداخلة في البلد (الأرقام متصلة بالإطار ٢، الصفحة ٤)									
١- ألف	٢- ألف	٣- ألف	٤- ألف	٥- ألف	٦- ألف	٧- ألف	٨- ألف	٩- ألف	
١٠) الدخول متصل بالتعليم والتدريب	١- باء	٢- باء							
١١) الدخول متصل بالعمل	١- جيم	٢- جيم							
١٢) دخول موظفي الخدمة المدنية الدولية	١- دال	٢- دال							
١٣) الدخول مع حرية الإقامة	١- هاء	٢- هاء							
١٤) الدخول للاستقرار	١- واو	٢- واو							
١٥) الدخول متصل بجمع الشمل أو بتكوين أسرة									
١٧) الدخول لطلب اللجوء									
حالات الدخول الأخرى (يرجى تحديدها)	١- زاي	٢- زاي							
مجموع حالات الدخول	١- طاء	٢- طاء							

التدفقات الخارجة - المغادرون			الهجرة لأجل طويل			الهجرة لأجل قصير			إجمالي الهجرة		
المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المواطنون	غير المواطنين	المجموع	المواطنون	غير المواطنين	المجموع
فئات التدفقات الخارجة في البلد (الأرقام متصلة بالإطار ٢، الصفحة ١٤)											
									١-ياء		(٩، ١٠) المغادرة متصلة بالتعليم والتدريب
									١-كاف		(١١) المغادرة متصلة بالعمل
									١-لام		(١٢) مغادرة موظفي الخدمة المدنية الدولية
									١-ميم		(١٣) المغادرة مع حرية الإقامة
									١-نون		(١٤) المغادرة للاستقرار
									١-سين		(١٥) المغادرة المتصلة بجمع الشمل أو بتكوين أسرة
									٢-فاء		(١٧) مغادرة طالب لجوء سابق
									١-عين		حالات المغادرة الأخرى (يرجى تحديدها)
											مجموع حالات المغادرة
عدد المهاجرين											
<p>يرجى، لكل فئة من الفئات التالية، تحديد مصدر البيانات المحتملة بغية تحديد أو تقدير عدد الأشخاص في كل فئة تحقق مما إذا كان مجموع السكان معنيين وحدد جميع الفئات السكانية غير المعنية (مثل المعالين والمستخدمين) يرجى تحديد فترة السنة لكل مجموعة من مجموعات المهاجرين (مثلاً، ٣٠ حزيران/يونيه، ١ كانون الأول/ديسمبر، ٣١ كانون الأول/ديسمبر). حدد مدى موثوقية جمع البيانات (جيد = أكثر من ٩٠%، متوسط = من ٥٠ إلى ٩٠%، متدن = أقل من ٥٠%) هل توجد علاقة منهجية بين جمع البيانات عن مجموعات المهاجرين وإحصاءات التدفقات ذات الصلة؟</p>											
فئات المهاجرين			المواطنون المقيمون في الخارج			المقيمون في البلد من غير المواطنين					
للتعلم و التدريب			١-صاد			٢-صاد					
للعمل بصفة دائمة (لأجل طويل)			١-قاف			٢-قاف					
للعمل بصفة مؤقتة أو موسمية			١-راء								
موظفو الخدمة المدنية الدولية			١-شين								
حرية الإقامة			١-تاء								
للاستقرار			١-ثاء								
لجمع الشمل أو لتكوين أسرة			١-خاء								

									دال-١	اللاجئون المقبولون
									ضاد-١	لطلب اللجوء
									ألف ألف-١	الصفة الدبلوماسية أو القنصلية
									ألف باء-١	الموظفون العسكريون
									ألف جيم-١	فئات المهاجرين الأخرى (يرجى تحديدها)
									ألف دال-١	مجموع فئات المهاجرين
										التعليقات:
										البلد:
										الشخص الذي يمكن الاتصال به طلباً للتوضيح:
